

الآثار الاقتصادية لتطبيق قانون النفط والغاز في العراق

الدكتور منتظر سعد البطاط

كلية الإدارة والاقتصاد/ جامعة البصرة

المستخلص

إن الاقتصاد العراقي يعتمد بالدرجة الأساس في تمويل الميزانية السنوية على عوائد النفط والتي تصل إلى ٩٠% ، علماً إن تصدير العراق للنفط منذ عام ٢٠٠٣ وحتى ٢٠٠٧ قد تراوح بين ١-٢ مليون برميل يومياً ولذلك طرحت مسودة قانون النفط والغاز في محاولة زيادة الإنتاج من الحقول غير المطورة حالياً والتي ستخضع إلى عقود مشاركة الإنتاج والتي هي اخطر أنواع عقود المشاركة والمتمثلة في مشاركة الشركات الأجنبية في ملكية استخراج النفط وهذا يتناقض مع ملكية الشعب للموارد النفطية وقد كان هدف الدراسة التعرف على الإمكانيات النفطية وتحديد الخيارات المطروحة في مجال عقود مشاركة الإنتاج ومن ثم تحديد الآثار الايجابية والسلبية لقانون النفط في العراق .

Abstract

The Iraqi economy depends primarily to finance the annual budget on oil revenues, which amount to 90%. Note that the export of Iraqi oil since 2003 to 2007 ranged between 1-2 million barrels per day, therefore a draft law of oil and gas put forward in an attempt to increase production from the current undeveloped fields. This will be subject to production sharing contracts, which is the most dangerous types of contracts represented by the participation of foreign companies in the ownership of oil and this contradicts the people's ownership of petroleum resources. The aim of the study is to identify potential oil and to identify options in the area of production-sharing contracts and then determine the positive and negative impacts of the oil law in Iraq.

المقدمة

لقد بدأت فكرة قانون النفط والغاز بإصداره في عام ٢٠٠٤ من قبل احد خبراء النفط العراقيين الموجودين في الخارج وبعد ذلك طرحت مسودة القانون في عام ٢٠٠٧ إذ صيغت مسودة شبه كاملة وتم تسليمها إلى وزارة النفط ومع بدء المناقشات حولها ظهر اختلاف كبير في وجهات النظر في أمور عدة تتمحور في حدود مشاركة المستثمر الأجنبي في قطاع النفط ومدى القدرات الإنتاجية النفطية العراقية ، حيث أعطى القانون الشركات الأجنبية حق الحصول على ٧٠% من العوائد كتعويض عن كلف التنقيب والاستخراج كما يتيح لها تحويل ٢٠% من الإرباح إلى خارج العراق من دون أي قيود أو ضرائب كما أعطاهم الحق في استخدام الكميات اللازمة من الغاز المصاحب دون مقابل في العمليات النفطية .

وقد احتوت المسودة على ثمانية فصول و٤٣ مادة بالإضافة إلى أربعة ملاحق بدءا من الشروط الأساسية لملكية المصادر النفطية وصولاً إلى الحقوق المنتجة المطورة وغير المطورة وقد كان لهذا القانون ايجابيات وسلبيات فضلاً عن أهمية بند عقود مشاركة الإنتاج والتي لها دور أساسي ومحوري في تطوير الصناعة النفطية العراقية .

وقد ركز البحث على الدور التاريخي لقطاع النفط في العراق وكذلك توضيح أهمية عقود مشاركة الإنتاج وأخيرا الوصول إلى ايجابيات وسلبيات قانون النفط في العراق .

مشكلة الدراسة

يشغل قانون النفط والغاز الذي وافقت عليه الحكومة العراقية العديد من الآراء ففي الوقت الذي ترى فيه الحكومة العراقية إن القانون يساهم في تطوير قطاع النفط وزيادة معدلات إنتاجه وتصديره و ترى فئة أخرى انه يمثل احتكار للنفط العراقي ممثل بصيغة الاستثمار وعقود المشاركة أو التقاسم في الإنتاج .

فرضية البحث

عانى قطاع النفط من مشاكل رئيسة منذ عام ١٩٨٠ والى الوقت الحاضر ولذلك عندما طرح قانون النفط والغاز اعتبر الأفضل لحل مشاكل القطاع النفطي وتطويره وتحسين الإنتاج ولذلك افرز القانون أثراً ايجابية وسلبية في حالة تطبيقه.

هدف البحث: تهدف الدراسة إلى ما يأتي :-

- (أ) التعرف على إمكانيات العراق النفطية
- (ب) تحديد الخيارات المطروحة في مجال العقود وهي العنصر المهم في تطوير الصناعة النفطية وما هي مبررات عقود المشاركة النفطية
- (ج) تحديد الآثار الايجابية والسلبية الاقتصادية من وراء تطبيق هذا القانون .

المبحث الأول

نبذة تاريخية للثروة النفطية في العراق

عرف العراق النفط منذ زمن بعيد واستعمله سكان وادي الرافدين القدماء في طلاء القوارب، ويقال إن البابليين كانوا أول من استعمل مادة القير لإغراض البناء ولا يزال بعض قبائل العرب الرحل يستعملونه.

وقد تعرض العراق لصراع الدول الأجنبية من اجل الحصول على امتيازات التنقيب في أرضه، فقد حاولت تلك الدول الحصول على امتيازات النفط من سلطان الإمبراطورية العثمانية حينما كان العراق جزءاً من الإمبراطورية ولم يهدأ هذا الصراع الا بعد أن دخلت الشركات الأمريكية والفرنسية والهولندية والبريطانية مشتركة معا بنسب متساوية في الأسهم وترك ٥٥% إلى سترغولنيكيان وكونوا شركة باسم نفط العراق ويشمل امتيازهم الموصل وبغداد.

وعقب هذا الامتياز بمدة منح امتياز آخر لشركة بترول الموصل ثم اخيراً منح امتياز شركة نفط البصرة ، ومنح العراق امتياز استخراج البترول في منطقة خانقين لشركة بترول خانقين

وقد أنهت الحكومة امتيازها سنة ١٩٥٨ وذلك لعدم قيام الشركة بتنفيذ التزاماتها وتولت هي عملية إنتاج البترول من حقول خانقين مباشرة .

وقد بدأ الإنتاج في العراق لأول مرة في كركوك عام ١٩٢٧ بمقدار ٣٣٨٠٠٠ برميل وزاد في العام التالي إلى أكثر من الضعف، أما في فترة الأزمة الاقتصادية العالمية الأولى فلقد انخفض الإنتاج في العراق انخفاضاً جزئياً من ٩٠٩ الف برميل في عام ١٩٣٠ إلى ٨٣٦ ألف برميل عام ١٩٣٢^(١) .

ولكن على اثر اندلاع الحرب العالمية الثانية توقف مشروع مضاعفة خط الأنابيب من كركوك إلى البحر المتوسط وترك الشركة بعض المواطنين للالتحاق بالخدمة العسكرية ، وتوقف شحن البترول من حيفا وطرابلس ومنع تصدير البترول العراقي لأي بلد باستثناء بريطانيا ، فرنسا التي بقيت محافظة على إعادة الاستراتيجية وزاد الموقف حرجاً دخول إيطاليا الحرب في حزيران عام ١٩٤٠ إلى جانب ألمانيا هذه الظروف أثرت على انخفاض الإنتاج في العراق حينها .

ولتحديد حجم الثروة النفطية في العراق يجب التعرف عليها من خلال ما يأتي :-

أ) الاحتياطي النفطي

يملك العراق احتياطيات نفطية مؤكدة تبلغ ١١٥ مليار برميل نفط ، ويكمن المقدار الأعظم من هذا النفط في جنوب البلاد لكن تقديرات الخبراء تتفاوت بدرجة كبيرة دون الاستكشافات النفطية التي لم تصل الا إلى ١٠% من الأراضي العراقية لكن بعض الخبراء يرى إن المكامن النفطية العميقة الواقع معظمها في منطقة الصحراء الغربية يمكن أن تكون مصادر نفطية إضافية (قد تصل إلى ١٠٠ مليار برميل أخرى أو أكثر .

إن الطاقة النفطية في العراق تعتمد على حقلين رئيسيين هما (ii) :-

- (١) حقل الرميلة في الجنوب وبهذا الحقل ٦٦٣ بئراً منتجة.
- (٢) حقل كركوك وفيه نحو ٣٣٧ بئراً ويعاني الحقل الثاني من مشكلة لتعرضه للاستنزاف بسبب التركيز عليه منذ فترات طويلة وتتمركز حوالي ٤٠% من احتياطيات البلاد الثابتة

الكلية في ١٥ حقل متطور من بينها ٦٨.٧% من الاحتياطيات تتمركز في الفئة العليا الأولى التي تضم أكثر من ٥٠٠ مليون برميل وان ٩٢% من الاحتياطيات الثابتة الكلية تتمركز في الحقلين الثمانية من الفئة الأولى والثانية وهناك ٥٨ حقل غير مطور تحتوي على ٦٠% من احتياطيات البلاد الثابتة الكلية منها ٦٠.٤% تتمركز في الحقول الأربعة التي تقع في الفئة العليا الأولى وتصل النسبة إلى ٨٦% عند حساب الاحتياطيات الثابتة الكلية المتمركزة في الحقلين الأثني عشر من الفئة العليا الأولى والثانية من مجموع الحقول غير المطورة⁽ⁱⁱⁱ⁾.

وبالنسبة لحقل الرميلة الذي يمتد إلى الأراضي الكويتية وفيه حوالي ٦٦٠ بئراً تنتج ثلاثة أنواع من النفط وهي نفط البصرة الخفيف (٢٤ درجة API)*، والبصرة المتوسط (٣٠ درجة API ويحوي ٢.٦% كبريت)، والبصرة الثقيل يتراوح بين ٢٢-٢٤ درجة API و ٣.٤% كبريت.

وتتضمن حقول النفط الشمالية إضافة إلى حقول كركوك كلاً من حقول باي حسن وجمبرور وجناز وعجيل وعين زالة وبطمة وسفاية والحقل النفطي العراقي الرئيس الآخر هو حقل شرق بغداد والذي بدأ إنتاجه عام ١٩٨٩ وبلغ قبل الحرب ٥٠ الف برميل يوميا من النفط الثقيل ٢٣ درجة API فضلا عن ٣٠ مليون قدم مكعب من الغاز الطبيعي^(iv).

الجدول (١): توزيع احتياطيات العراق المشتبه المطورة وغير المطورة (مليون برميل)

الإجمالي	اقل من ٥٠٠	١.٠٠٠-٥٠٠	١.٠٠٠-٥٠٠	أكثر من ٥.٠٠٠	(مليون برميل)
الحقول المطورة					
١٥	٣	٤	٥	٣	عدد الحقول
١٠٠	١.٢	٦.٧	٢٣.٤	٦٨.٧	%أهميتها من الاحتياطي المطور
الحقول غير المطورة					
٥٨	٣٩	٧	٨	٤	عدد الحقول
١٠٠	٦.٧	٦.٩	٢٦	٦٠.٤	%أهميتها من الاحتياطي غير مطور

Source: adapted ghazi.m.haider. economics of oil fields. development ventures

in Iraq in MEES'23'February, 2004

كما يقدر احتياطي العراق من الغاز الطبيعي بـ ١١٠ ترليون قدم مكعب ويصنف الاقتصاديون حقول النفط العراقية في المرتبة الأولى في العالم من حيث انخفاض تكلفة الإنتاج لوجود الخام على مقربة من السطح وعدم وجود عقبات جيولوجية وتستحوذ البصرة على أكبر ثروة نفطية في البلاد تضم حوالي ٥٩.١% من إجمالي الاحتياطي النفطي، بينما يشكل الاحتياطي النفطي للبصرة وميسان وذي قار مجتمعه ٧٩% من مجموع الاحتياطي الكلي في البلاد. ويشكل الاحتياطي النفطي في كركوك ١٢.١% من إجمالي الاحتياطي العراقي، ويمثل الاحتياطي النفطي في إقليم كردستان عدا كركوك وديالى ٣% من المجموع ومن ٧١ حقلاً معروفاً لم يستغل حتى الآن سوى ٢٤ حقلاً وهناك ١٠ حقول من الحقول المتبقية من النوع العملاق كما في الجدول التالي: الجدول (٢): الاحتياطي النفطي المعروف حالياً حسب المحافظات

المحافظة	عدد الحقول المعروفة	الاحتياطي النفطي الكلي (مليون برميل)	النسبة المئوية	الملاحظات
البصرة	١٥	٦٥٨١٠	٥٩.١	
ميسان	١١	٨٥٠٠	٧.٦	
ذي قار	٣	٥٠٧٠	٤.٥	
المتشي	١	٢٠		
القادسية				
بابل				
النجف	١	٢٠٠	٠.٢	
كربلاء	٢	٣٤٠	٠.٣	
واسط	٣	١٣٥٠	١.٢	
الانبار				
بغداد	١	٦٥٠٠	٥.٨	
صلاح الدين	٥	٢٧٢٥	٢.٥	
ديالى	٨	٦٥٠	٠.٦	زائد ٣ حقول غازية هي تل غزال المنصورية . جرية بيكا
كركوك	٦	١٣٤٧٥	١٢.١	

السليمانية	٦		حقول غازية عدد ٢ هما جمجمال وكورموور
اربيل	٥	٣١٦٠	٢.٩
دهوك			
الموصل	١٠	٣٥١٠	٣.٢
المجموع	٧١	١١١٣١٠	١٠٠

المصدر : سلام إبراهيم كبة، نفط عراق التنمية البشرية المستدامة ، متاح على شبكة المعلومات الدولية ، الانترنت .

<http://www.afra.org/salam%20kuba/salamkuba.htm>

الجدول (٣): الاحتياطي النفطي والإنتاج من الحقول الحالية المطورة حسب المحافظات

المحافظة	عدد الحقول	الاحتياطي النفطي (مليون برميل)	الإنتاج المتاح (ألف برميل /يوم)	الإنتاج الإضافي (ألف برميل /يوم)	الملاحظات
البصرة	١٠	٦١٣٦٠	١٨٠٠	١٧٠٠	بضمنها حقل نهر عمر وجنون غرب القرنة
ميسان	٣	٢٦٥٠	٤٠	١٠٠	أبو غراب وبزركان وفكة
بغداد	١	٦٥٠٠	٢٠	٨٠	حقل شرق بغداد المشترك مع صلاح الدين
صلاح الدين	١	٥٠٠	٢٥	٢٠	حقل عجيل الحدودي مع كركوك
ديالى	١	٣٠	١٠	١٠	حقل نفط خانة
كركوك	٤	١٢٣٥٠	٥٧٠	١٥٥	كركوك عدا قبة خرماله ، جمبور ، باي حسن ، خباز
السليمانية					حقول غازية عدد ٢
اربيل	١	٢٢٠٠	٣٠	٧٠	قبة خرماله
دهوك					
الموصل	٣	١٠٤٠	٣٠	١١٥	كبارة ، عين زالة ، صفية
المجموع	٢٤	٨٦٦٣٠	٢٥٢٠	٢٦٤٠	

المصدر: سلام إبراهيم كبة ، نفط عراق التنمية البشرية المستدامة ، متاح على شبكة المعلومات الدولية

الانترنت . <http://www.afra.org/salam%20kuba/salamkuba.htm>

وبحسب العديد من الخبراء النفطيين فان الاحتياطات النفطية في العراق توازي الاحتياطات المكتشفة في السعودية التي تعتبر المنتج الأول في العالم ويعتبر الاحتياطي من مجنون اكبر

الآثار الاقتصادية لتطبيق قانون النفط والغاز في العراق/أ.م.د. منتظر سعد البطاط الغري: العدد السابع عشر

حقل والذي يبلغ احتياطه ٣٠ مليار برميل أما كلفته الاستثمارية فهي الأقل ٤ مليار دولار يليه حقل غرب القرنة والذي يبلغ احتياطه ١٥ مليار برميل ثم حقل شرق بغداد والذي يبلغ ١٠ مليار برميل ليوازي حقل الرميلة بذلك الاحتياطي وكما في الجدول التالي :

الجدول (٤): الاحتياطات الفعلية من النفط العراقي وكلفتها الاستثمارية

الحقل	الاحتياطات الفعلية من النفط العراقي وكلفتها الاستثمارية	الكلفة الاستثمارية المقدرة مليار /دولار
مجنون	٣٠	٤
غرب القرنة	١٥	٣.٧
شرق بغداد	١١	٠
كركوك	١٠	٢.٥
الرميلة	١٠	٢
نهر عمر	٦	٣.٤
الحلفاية	٥	٢
ياس حسن	٤	١
بزركان	٢	٠.٥
خباز	٢	١
الناصرية	٢	١.٩
خورماتك	٢	٢.٥
ابو جرب	١.٥	٠.٥

المصدر : سلام ابراهيم كبة ، نفط عراق التنمية البشرية المستدامة ، متاح على شبكة المعلومات الدولية ، الانترنت . www.afaka.org/salam%20kauba

ب) القدرة الإنتاجية

إن التطور التاريخي للإنتاج النفطي في العراق وصل عام ١٩٧٩ إلى ٣.٧ مليون وان التطور الأكثر أهمية في تاريخ الإنتاج النفطي في العراق حدث في الفترة (١٩٧٦-١٩٨١) والتي أوصلت الإنتاج إلى حوالي ٣.٢ مليون برميل يوميا كمتوسط لتلك الفترة وكان

المخطط الوصول إلى الإنتاج إلى ٥.٥ برميل يوميا في عام ١٩٨٣ . والجدول التالي يوضح ذلك

الجدول (٥): تطور معدلات إنتاج النفط في العراق للمدة ١٩٥٠-٢٠٠٦

متوسط الفترة الزمنية	إنتاج النفط (مليون برميل)
١٩٥٠ - ١٩٦٣	٠.٧١
١٩٦٤ - ١٩٧٦	١.٥
١٩٧٦ - ١٩٨١	٣.٢
١٩٨٢ - ١٩٨٧	١.٣٦
١٩٨٨ - ١٩٩٠	٢.٧
١٩٩١ - ١٩٩٦	٠.٥٧
١٩٩٧ - ٢٠٠٢	٢.٤
٢٠٠٣ - ٢٠٠٦	١.٥

(١) المدة ١٩٥٠-١٩٩٠

عباس النصراني، الاقتصاد العراقي، النفط والتنمية والحروب : التدبير و الآفاق، (دار الكنوز الأدبية ، بيروت ١٩٩٥،

(٢) المدة ١٩٩٠-٢٠٠٢

Valerie marcel،the future of oil in iraq scenarios and implication ، the royal institute of international affairs ، No5 december، 2002

(٣) المدة ٢٠٠٣-٢٠٠٦

Ministry of planning and development ، cooperation iraq's. national development strategy ، 2005-2007.

إلا إن ظروف الحرب العراقية - الإيرانية عام ١٩٨٠ وما رافقها من تدمير للبنية الارتكازية للقطاع النفطي والتي أوصلت الإنتاج خلال مدة الحرب إلى ١.٣٦ مليون برميل يوميا. وبعد توقف الحرب العراقية الإيرانية وهي سنة انتعاش القطاع النفطي والذي وصل فيه الإنتاج إلى ٣.٥ مليون برميل / يوميا عام ١٩٨٩ وكان المخطط الوصول إلى طاقة

إنتاجية مقدارها ٦ مليون برميل/ يومياً لكن ظروف غزو الكويت ١٩٩٠ والتي أوصلت الإنتاج إلى ٢.٧ مليون برميل وما أعقبها من عقوبات اقتصادية دولية أمتدت من عام ١٩٩١ - ١٩٩٦ والتي بلغ فيها الإنتاج ٠.٥٧ مليون برميل يومياً أي بما لا يزيد عن ٩% من إنتاج ما قبل الحرب وبعد توقيع مذكرة التفاهم النفط مقابل الغذاء أستأنف إنتاج النفط ليصل إلى ٢.٤ مليون برميل خلال المدة ١٩٩٧ - ٢٠٠٢

وبعد عام ٢٠٠٣ كان الإنتاج عند ٢.٥٨ مليون برميل يومياً واعتباراً من أيار عام ٢٠٠٥ بلغ الإنتاج العراقي الصافي ١.٩ مليون برميل يومياً ضمن المجموع الكلي وهو ٢.١ مليون برميل^(v) ، ويعتقد إن الإنتاج يستمر بهذا المعدل مع زيادات بسيطة ولن يصل إلى ٤ مليون برميل .

ج (القدرة التصديرية

تستطيع البنية الخاصة بتصدير النفط العراقي من نقل وتحميل ما يزيد على ٦ مليون برميل يومياً (٢.٨ منها عن طريق الخليج العربي ١.٦٥ عن طريق السعودية و ١.٦ منها عن طريق تركيا وحالياً ٣٠٠ ألف برميل يومياً عن طريق الأردن وسوريا ويمتلك العراق طاقة تصديرية تصل إلى ٢.٥ مليون برميل يومياً حوالي ٢ مليون برميل عن طريق الخليج العربي و (٠.٣- ٠.٥) عن طريق تركيا ، وابتداءً من أواخر عام ٢٠٠٤ صدر العراق حوالي ٤٠% من النفط إلى آسيا وأكثر من ٣٠% إلى أمريكا الشمالية و ٢٥% إلى أوروبا^(vi)

وتعتمد الطاقة التصديرية في العراق على منفذين رئيسيين هما:-^(vii)

أ) المنفذ الشمالي ويشمل :-

١) خط أنابيب كركوك - جيهان التركي هو أكبر خط لتصدير النفط لدى العراق إذ يبلغ قطره ٤٠ أنجاً وطاقته الثقيلة الكاملة ١.١ مليون برميل يومياً .

٢) خط الأنابيب الثاني الموازي للأول يبلغ قطره ٤٦٥ أنجاً ويمتلك طاقة قصوى تبلغ ٥٠٠ ألف برميل يومياً .

ب) المنفذ الجنوبي ويشمل :-

(١) ميناء البصرة : هو أكبر المنافذ ويمتلك أربعة مراسي ذات سعة ٤٠٠ ألف برميل يومياً وقد صدر هذا الميناء حوالي عام ٢٠٠٤ ما مقداره ١.٦ مليون برميل يومياً من أصل طاقة التحميل المقررة أصلاً لهذا الميناء البالغة ٢ مليون برميل يومياً .

(٢) خور العمبة : تم فتح هذا الميناء أمام التصدير بطاقة ابتدائية بلغت ٣٠٠-٤٠٠ ألف برميل يومياً بعد الإصلاح الكامل له .

(٣) ميناء خور الزبير الذي يتعامل أساساً مع الأقمشة والملبوسات الجاهزة ومقادير صغيرة من النفط إضافة إلى سوائل الغاز الطبيعي وغاز البترول المسيل .

٢- المدخل التاريخي لقوانين النفط

تضعنا دراسة قضية النفط وتتبع الضغوط التي مارسها شركات النفط الأجنبية من العودة لبحث استخراج النفط وتصديره . حيث يقترن تاريخ الامتيازات الممنوحة لاحتكارات النفط العالمية بطبيعة تطور الرأسمالية في طورها الاستعماري ، حيث أصبحت الاستثمارات المالية التي تدر الكثير من الأرباح الوجه الرئيسي لها اثر صراعات واتفاقيات لمصالح سياسية واقتصادية وعسكرية للدولة الاستعمارية في سعيها لإعادة صياغة المنطقة واقتسام تركة الدولة العثمانية .

ثم شهد العراق سنوات الحكم الملكي عقد أربعة اتفاقيات مع شركات النفط الأجنبية الأولى عام ١٩٢٥ والثانية عام ١٩٣١ ، الثالثة عام ١٩٣٨ ، الرابعة ١٩٥٢ وبموجب الاتفاقيات الأخيرة تم تعديل أحكام الاتفاقيات الثلاث السابقة وإقرار زيادة ريع الحكومة العراقية من عائدات النفط لتصل إلى ٥٠% وعلى الرغم من التعديل الأخير في حصة الحكومة العراقية فان الاتفاقيات الأربع الأخيرة جاءت تحقيقاً لمصالح تلك الشركات . ففي اتفاقية ١٩٢٥ و ١٩٣١ تم إقرار النص الانكليزي والعمل به وبالتالي استبعاد النص العربي للاتفاقيات وكان ذلك ملائماً للشركات تماماً وكما يلي^(viii) :

أ- إذ إن النص الانكليزي قد تم وضعه بصورة غير واضحة ينطوي على تفسيرات متعددة تتيح للشركات ليس التلاعب بمعدلات الإنتاج وقيام مبالغها وحصة الحكومة العراقية فيها

فحسب وإنما تمكن الشركات من ممارسة الضغوط السياسية والاقتصادية على الحكومة العراقية نفسها .

ب- كما عمدت الشركات على تشييت مبدأ الشركة الأكثر خطورة لها ففي اتفاقية ١٩٣١ نصت المادة الثالثة فيها على عدم جواز منح الحكومة العراقية أي امتيازات في الأراضي التي تقع غرب نهر دجلة شروط أسهل لطالبي امتياز آخرين من الشروط المعروضة على الشركة نفسها ما لم تعرض تلك الامتيازات لهذه الشروط عليها أولاً .

ت- لقد جاءت الاتفاقيات الأربع لتمنح الشركات العاملة في العراق امتيازاً لاستغلال النفط واستخراجه وبيعه على مساحة من الأرض ما يقارب من ٤٥٠ ألف كم مربع وهي المساحة التي تقارب المساحة الإجمالية للعراق فيما بلغت مدة الامتيازات الممنوحة لتلك الشركات ٧٥ سنة مما مكنها من حجز الأرض طيلة مدة الامتياز وترك أمر استغلالها من عدمه بيدها دون الالتفات إلى مصلحة العراق بل على العكس فلقد أبطت هذه الشركات الباب مفتوحاً لمنع الحكومة العراقية من السماح لأي شركة نفطية أخرى من العمل والاستثمار في العراق طيلة أكثر من خمس وعشرين عاماً أي منذ اتفاقية ١٩٢٥ وحتى عام ١٩٥٢ وهي السنة التي عقدت فيها اتفاقية جديدة على أساس قاعدة مناصفة الأرباح بين الحكومة العراقية وشركات النفط حيث كانت الأخيرة تدفع للحكومات العراقية ربعاً مقداره (٤- ٦) شلنات ذهبية للطن الواحد من النفط وعلى أساس سعر الذهب في السوق الحرة غير إن الشركات ظلت تمارس التهرب عند التزاماتها المالية بطريقة أو بأخرى فقبل تعديل عام ١٩٥٢ كان المفترض أن يكون سعر الذهب هو سعره في السوق الحرة غير ان الشركات كانت تدفع للحكومة العراقية على أساس سعر الذهب الرسمي الذي يقل عن سعره في السوق الحرة .

ث- لقد كانت الحكومة العراقية تتقاضى ٣٣٠ فلساً للطن الواحد من النفط تعادل لأربع شلنات في الوقت الذي كانت فيه السعودية تتقاضى ١٢ دولار للطن الواحد من النفط المستخرج وحتى بعد تعديل ١٩٥٢ فان الشركات استمرت بالتلاعب بحسابات الكلفة

والاندثار وتدقيق الربح ونفقات التحري والحفر والانجاز المطلق وفوائد القروض ونفقات الدعاية وما إلى ذلك .

ج- وعندما ترك تحديد أسعار النفط بيد الشركات ولم يكن للحكومة العراقية رأي فيها ، مما دفع تلك الشركات إلى إجراء العديد من التخفيضات في إنتاج النفط للسنوات ١٩٥٨-١٩٦٠ ، ثم إنشاء منظمة الدول المصدرة للنفط أوبك وسعت من خلال هذه المنظمة إلى إعادة تنظيم عملية تصدير النفط أو التحكم بأسعاره ومعدلات إنتاجه. إلا إن شركات النفط الاحتكارية أبقت أمور الإدارة والتوظيف والاستخدام بأيديها على الرغم من وجود العديد من النصوص التي تلزمها باستخدام موظفين عراقيين ممن تتوفر لديهم الكفاءات بل إن الحكومة العراقية لم تستطع تعيين مدراء عراقيين في مجلس إدارة الشركات وفي جانب آخر اشترطت الاتفاقيات المعقودة على إحالة الخلافات التي قد تحدث إلى التحكيم الدولي وبذلك منع القضاء العراقي من ممارسة حقوقه في هذا الشأن كما أعفيت الشركات من الضرائب والرسوم وخاصة الكمركية فيها .

لقد عكست الاتفاقيات المعقودة بإحكامها وشروطها شركات النفط الأجنبية العاملة في العراق من إن تتحول إلى دولة داخل الدولة العراقية تمارس صلاحيات الدولة الأصلية في مناطق امتيازاتها دون أن يحق للدولة العراقية من التدخل في شؤونها .

ولم تتوقع الشركات إن يسن العراق قانون النفط رقم ٨٠ لسنة ١٩٦١ الذي أفضى باسترجاع ٩٩.٥% من الأراضي العراقية الخاضعة للامتيازات تلك الشركات ولوضع القانون موضع التنفيذ أعدت الحكومة العراقية لائحة قانون تأسيس شركة النفط الوطنية كأداة للحفاظ على الثروة النفطية وحقوق العراق بإنشاء قطاع نفطي عراقي يمنح شركة النفط الوطنية الاستثمار حصراً في جميع المناطق التي تحوي على الثروة النفطية .

غير إن العراق شهد صراعات وتحالفات سياسية واجتماعية لقوى متعددة المصالح والأهداف السياسية محددة رافق ذلك قيام شركات النفط الأجنبية بممارسة العديد من الضغوط لمنع شركات النفط العالمية الأخرى من شراء النفط العراقي أو العمل على

استخراجه أو مشاركة الحكومة في ذلك أو التعاقد معها بل إنها أُنذرت بقية الشركات بمقاضاتها أمام المحاكم الدولية إن أقدمت على العمل في العراق أو شراء نفطه أو المساهمة في استخراجه في الوقت نفسه قامت بتخفيض نسبة الزيادة في الإنتاج من ١٣.٣% في عام ١٩٦٠ إلى ٣.٥% عام ١٩٦١ لتصل إلى ١.٣% عام ١٩٦٢.

ثم جاء قانون شركة النفط الوطنية الذي تم إقراره عام ١٩٦٤ مبتورا ومشوها بالنسبة لمسودة لائحة القانون لسنة ١٩٦٢ التي احتوت على نص يقضي بمنع شركة النفط الوطنية حصرا حق الاستثمار جميع المناطق التي تم استرجاعها من الشركات الأجنبية بموجب قانون ٨٠، فيما جاء قانون الشركة الجديدة الذي حمل الرقم ١١ لسنة ١٩٦٤ خاليا من هذا الاشتراط وكانت تلك أول إشارة على عدم جدية الحكومة العراقية آنذاك في استثمار النفط وطنيا بل إنها وجهت ضربة كبيرة لشركة النفط الوطنية^(ix). وجاءت قرارات تأميم شركات النفط الأجنبية العاملة في العراق عام ١٩٣٧، ١٩٧٢ مرحلة جديدة في تاريخ العراق المعاصر في ظروف وطبيعة تشكيل نظامه السياسي الذي جاء بانقلاب ١٩٦٨.

المبحث الثاني

قراءة توضيحية لقانون النفط والغاز في العراق

١- مسودة قانون النفط والغاز في العراق

يدور الحديث بين فترة وأخرى حول مسودة قانون النفط والغاز وهذا الحديث يهدف إلى تطوير الصناعة الاستخراجية وفتح آفاق وفرص كبيرة لتحسين الوضع في العراق. ونعتقد إن العراق في حاجة ماسة إلى قانون وأنظمة نفطية تمهد الطريق للدخول في عقود لإجراء عمليات التنقيب والإنتاج ولعل من المرجح التأكيد بان الغاية الرئيسية من المسودة هو وضع أسس واضحة يركز عليها أعمال النفط في العراق . وتضم مسودة القانون ثمانية فصول و٤٣ مادة وهي^(x) :-

٢- الإطار الاقتصادي

وفي بداية الحديث عن مسودة قانون النفط والغاز والمواد المطروحة فيه نجد إن النقطة الرئيسية التي طرحت فيها هي إن ملكية النفط والغاز تعود لكل الشعب العراقي في كل الأقاليم والمحافظات بدون استثناء. أما بالنسبة لإدارة المصادر النفطية فقد أسس مجلس يسمى المجلس الاتحادي للنفط والغاز وهو مسؤول عن إدارة المصادر النفطية .

وعلى وزارة النفط بعد التشاور مع الهيئات الإقليمية والمحافظات المنتجة للنفط إن تعد السياسات والخطط الاتحادية الموجهة للاستكشاف والتطوير والإنتاج سنويا مع إعطاء صلاحية لوزارة النفط من اجل تحديد الاتفاقيات الدولية والثنائية مع الدول والمنظمات الأخرى المتعلقة بالنفط والغاز كما حددت المسودة دور الهيئات الإقليمية وفق الآتي^(xi) :-

(١) تولي التحضيرات اللازمة من اجل اقتراح النشاطات والخطط للسلطات الاتحادية نيابة عن الإقليم لكي يتم تضمين تلك الخطط كما عليها إن تساعد السلطات الاتحادية في المداولات التي تعود إلى إتمام الخطط الاتحادية .

(٢) القيام بإجراءات التراخيص المتعلقة بالنشاطات في الإقليم في مجال التنقيب وتطوير الحقول المكتشفة غير المطورة المذكورة في مادة رقم (٣) وفقاً للآليات المنصوص عليها في المادة ٩ بمشاركة ممثل عن الوزارة .

(٣) التعاون مع الوزارة للقيام بمهام المراقبة والإشراف للعمليات النفطية من أجل ضمان انسجامها مع القوانين والأنظمة والتوجهات والشروط الخاصة لعقود التنقيب والإنتاج المعنية وفي المادة (٩) والتي تخص منح التراخيص في العمليات النفطية على أساس التنقيب، حيث يتم القيام بإجراءات التراخيص عن طريق العطاءات المتصفاة بالشفافية على إن لا يتم تأهيل أي شركة في دورات الترخيص ما لم تكن مقبولة في الهيئة الإقليمية .

وبما أن الهدف من وراء توزيع تراخيص التنقيب والإنتاج هو الحصول على تنوع شركات النفط والمشغلين من خلفيات وخبرات عملية وفنية وأسلوب معالجة مختلفة .

وفي الفصل الثالث المادة ١٣ والخاصة بعقود التنقيب وتطوير الحقول النفطية، فإن عقد التنقيب والإنتاج سوف يعطي حقه حصرياً للقيام في عمليات الاستكشاف وإنتاج البترول

في منطقة التعاقد وعليه ففي حالة اكتشاف ترخيص التنقيب والإنتاج سوف يحتفظ بالحق الحصري لإتمام العمليات التي تم البدء بها ضمن المنطقة المحددة لتقييم أو تحديد القيمة التجارية للاكتشاف لمدة إضافية أمدها سنتين وفيما يخص المادة ١٨ والخاصة بحرية الوصول إلى خطوط الأنابيب الرئيسية وخطوط أنابيب الحقل فهي ملك الحكومة الاتحادية . وفيما يخص الفصل الخامس والخاص باستغلال الغاز والتي تؤكد حقيقة واحدة إلى ان الغاز مصدر بترولي هام يسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية في العراق، فقد بينت المادة ٢٤ أن الغاز المصاحب يعطي لحاملي التراخيص والتنقيب حق الحصول عليه دون مقابل في العمليات النفطية وان إحراق الغاز غير المصاحب يسمح به فقط بموجب المادة (٢٥ / ب) .

وفي الفصل السادس المادة ٣٢ والتي تنص على إتمام عقد التنقيب والإنتاج أو عقد خط الأنابيب الرئيسي يتم تحويل ملكية جميع الأعمال والمرافق إلى الهيئة المختصة على ان يتم تحويل هذه الممتلكات إلى السلطات الاتحادية المعنية أو إلى الوزارة وعند ذلك تصبح جميع المواقع والكلف المرافقة مستحقة عند التحويل .

وفي الفصل السابع الخاص بالنظام المالي المادة ٣٣ والتي تنص فيها على أن شركة النفط الوطنية العراقية أو حاملي التراخيص خاضعون إلى دفع الالتزامات المالية (الريح حقوق الملكية) ، ضريبة نقل الملكية أو إيراد العقار وضريبة الدخل وأخيرا الرسوم الكمركية . وفي الفصل الثامن المادة ٣٧ والخاصة بتطبيق قوانين مكافحة الفساد ، حيث يعد عقد التراخيص باطلا إذا انتهكت قوانين العراق وبالتالي يخضع للقوانين العراقية أي مقصر .

٣- الإطار القانوني

إن المتتبع لقانون النفط والغاز يرى إن له طابعا قانونيا فالنظرة الأولى نجد إن المسودة صيغت باللغة الانكليزية، ومن الملاحظ إن هناك اختلافا في الترجمة إلى اللغة العربية ولذلك يثار سؤال أي النصين يعتمد في حالة وجود الخلاف بين المجلس الاتحادي والشركات ومن هي الجهة التي يتم الاحتكام إليها .

ولذلك وجدت تحفظات على بعض المواد من الناحية القانونية، حيث إن ما ورد في الفقرة ١٧ من المادة ٤ في تعريف الشخص العراقي هو تعريف يشوبه كثير من الغموض وقد يستغل

من أشخاص يحملون أكثر من جنسية وبالتالي فإن هذا الشخص قد يستخدم جنسيته الأجنبية في حال حصول أي أشكال مع حكومة الإقليم أو الحكومة الاتحادية للتخلص من التبعات القانونية (والشخص العراقي - أي مواطن يحمل الجنسية العراقية أو أي شركة أو مؤسسة بشخصية قانونية قائمة ومسجلة تبعا للتشريعات العراقية مع وجود مركزها الرئيسي في العراق ولها ما يزيد عن ٥٠٪ من أسهم رأسمالية مملوكة من مواطنين أو من قبل مؤسسات أو شركات عامة أو خاصة عراقية) .

كما إن هناك بعض التحفظات القانونية على بعض المواد وكما يلي (xii):

١- ما ورد في الفقرة ٢٣ من المادة ٤ (المشغل) ، من الممكن أن تسبب مشكلة ناتجة من تحويل العقد الأصلي إلى سلسلة من العقود مع شركات ثانوية لا تتوفر فيها الكفاءة المطلوبة كما حدث في إعادة أعمار العراق والمشاكل القانونية التي صاحبته (المشغل) - الهيئة المعينة من قبل الهيئة المختصة بالتشاور مع مالك حق التنقيب والإنتاج للقيام بالعمليات النفطية بالنيابة عن الأخير)

٢- ما ورد في الفقرة ٢٤ من المادة ٤ في تعريف المحافظة المنتجة ، نعتقد انه لا داعي لتحديد كمية الإنتاج لأنه قد يجر إلى مشاكل قانونية وسياسية ناتجة من عدم شمول بعض المحافظات بهذا التعريف مستغلين تحديد كمية الإنتاج النفطي .

٣- ما ورد في الفقرة ٢٩ من المادة ٤ في تعريف الناقل وهذا التعريف يجعل الحكومة تتحمل المسؤولية في نقل المنتج من النفط لوحدها دون أن تضع على الشركات أي مسؤولية (الناقل) - الكيان المعين من قبل مجلس الوزراء لاستلام النفط الخام او الغاز من مالك حق التنقيب والإنتاج عند نقطة التسليم .

٤- المادة ٥ الفقرة ١١ هناك خلل واضح في صياغة هذه الفقرة وذلك لورود كلمة أعضاء الحاضرين مما يدل على انه من الممكن اتخاذ القرار بحضور ثلاث أعضاء يصوت اثنان منهم لصالح القرار . وكذلك المادة العاشرة الفقرة الثانية (المجلس الاتحادي النفطي والغاز إن

يضع نظاما داخليا لتنظيم عمله على أن يتخذ قراراته بأغلبية ثلثي أعضائه الحاضرين فيما يتعلق بوضع السياسات النفطية والخطط ونماذج العقود وتعليمات التفاوض والتعاقد) .

٥- المادة ١٠ الفقرة ثلثا في الموافقة على العقد - ففيها يعتبر العقد نافذ ما لم يتم التصويت عليه بالرفض خلال ٦٠ يوما وهذا من شأنه إن يحزر الكثير من العقود بحجة انتهاء شهرين بعدم اتخاذ قرار بالرفض من قبل المجلس الاتحادي للنفط والغاز وان هذه الواقعية في نفاذ العقود غير معمول بها في القوانين العراقية (تبلغ الوزارة او شركة النفط الوطنية أو الهيئة الإقليمية بقرار الممانعة على العقد الاولي والأسباب الموجبة لذلك خلال ٦٠ يوما من استلام العقد الاولي من قبل المجلس الاتحادي للنفط والغاز ويعتبر العقد الاولي موافق عليه في حالة صدور قرار من المجلس بعد مضي الفترة المذكورة بشأن العقد خلال ٤٥ يوما التالية باستخدام مختلف وسائل الاتصال المتاحة ويعتبر العقد نافذا في حالة عدم صدور القرار بعد انقضاء المدة المذكورة .

٦- المادة ٣٩ والمتعلقة بحل النزاعات يفترض فيها أن يكون القانون العراقي هو المرجع الأول ويجب أن تحل تلك النزاعات عن طريق القضاء العراقي بين الأطراف المتعاقدة ولا يجوز اللجوء فيها إلى لجان تحكيم أو محاكم خارج العراق لذلك نجد انه يوجد خلل في الفقرة ت على (١) من المادة أعلاه لكون القضاء العراقي لديه الولاية العامة على كافة الأشخاص العامة والخاصة إضافة إلى إن الاحتكام إلى اتفاقيات دولية بهذا الخصوص يتطلب وجود مقاومة لدولة العراق على تلك الاتفاقيات (يتم إجراء التحكيم بين جمهورية العراق والمستثمرين الأجانب حسب أنظمة إجراءات التحكيم لغرفة التجارة الدولية في باريس أو جنيف أو القاهرة لتسوية النزاعات بين الدول ومواطني دول أخرى أو تبعا لمعاهدة تسوية النزاعات بين الدول ومواطني دول أخرى على أساس القانون العراقي .

المبحث الثالث

الخيارات المطروحة في مجال عقود مشاركة الإنتاج

إن الهدف بشأن النفط العراقي لم يكن مجرد الحصول على توريدات أكبر للنفط حيث كان بإمكان تحقيق هذا الهدف بشراء المزيد من النفط من النظام السابق وبإزالة العقوبات بدلا عن هذا كانت مصلحة الولايات المتحدة وبريطانيا هي السيطرة على النفط على المدى الطويل من خلال شركات متعددة الجنسية مراكزها الرئيسية في دوليه الخاصة .

ويقصد بعقود مشاركة الإنتاج (psc) أن يوافق الطرفين على إن المتعاقد سوف يففي بتكاليف التنقيب والتطوير مقابل الحصول على نصيب من الإنتاج أو رسم نقدي لأدائه هذه الخدمة وإذا نجح الإنتاج إذا حصلت الشركة على نصيب من الإنتاج (بعد خصم نصيب الحكومة) فإن هذا النظام يسمى تعاقد مشاركة الإنتاج psc وهو أيضا اتفاقية مشاركة الإنتاج، أما إذا قامت شركات النفط الدولية بتقاضي أجرأ نقدياً وهو عادة بموجب الضرائب) لأجراء عمليات الإنتاج فإن هذا النظام يعرف باسم عقد الخدمة ويسمى أيضا اتفاقية الخدمة المجازفة وقد سميت الأخيرة بهذا الاسم لأنه في تعاقد الخدمة تستأجر الحكومة المضيفة (أو شركة النفط الوطنية التابعة لها) خدمات شركة نفط عالمية وفي حالة الحصول على إنتاج تجاري من المنطقة المتعاقد عليها تحصل شركة النفط على أموالها نقداً نظير خدماتها دون الحصول على أي حق في المواد البترولية المستخرجة^(xiii) .

ومن أوائل عقود الخدمات ما وقعته (petroleos exicanos PEMEX) في الخمسينات من القرن العشرين، أما عقود مشاركة الإنتاج والتي وقعت بين سنة ١٩٦٦ - ١٩٩٨ يوجد ٨٠ عقد في آسيا وأستراليا و٦٩ عقد في أوروبا الشرقية و١٥ عقد في شمال إفريقيا، وأن معظم عقود مشاركة الإنتاج تستعمل في حوالي ١٢% من احتياطي العالم من النفط فقط وهي تستعمل بصورة أساسية في حقول نفطية صغيرة^(xiv).

ويبدو إن العقد الأكثر احتمالاً للقبول هو العقد الذي قدمته ودافعت عنه شركات النفط بأنفسها (اتفاقية مشاركة الإنتاج) تم التوقيع على أربع عقود لاتفاقيات مشاركة الإنتاج من قبل حكومة كردستان الإقليمية مع شركات نرويجية وتركية وكندية ولكن قبل البدء بتوضيح عقود المشاركة ما هي اتفاقية مشاركة الإنتاج.

أنها هيكلية تسمح لشركة أجنبية باستثمار رأس المال في تطوير حقول نفطية في مقابل إدارة إنتاج النفط والاحتفاظ بحصة من النفط. ويستخدم هذا النوع في دول لديها حقول نفطية صغيرة أو صعبة أو حيث توجد مخاطر كبيرة في استكشاف النفط لكنها لا تستخدم في دول مثل العراق حيث توجد حقول كبيرة معروفة والتي كلفة استخراج النفط فيها قليلة مثلاً أنها لا تستخدم في إيران والكويت أو السعودية التي تمارس الدولة فيها جميعاً السيطرة على النفط إن جميع عقود مشاركة الإنتاج تشترك بالأمور التالية^(xv) :-

1) Royalty تستلم الحكومة في بداية الإنتاج حصة مستمرة من النفط لقاء ما يسمى بالريع (حق الملكية) وهو نسبة من الإنتاج بغض النظر عن وجود ربح في المشروع أو عدمه وسنرى احتمال كون الريع صفر في بعض العقود.

٢) بعد أن يبدأ الإنتاج وتستلم الحكومة الريع (المحدد مقداره في العقد) فإن للمقاول الشركة الأجنبية (حصة من الإنتاج النفطي، مثبت حدها الأعلى في العقد) مثلاً ٤٠% من الإنتاج بعد استلام الحكومة حصة الريع (لغرض استرجاع الكلف الاستثمارية التي صرفها على التحري وبناء المنشآت الإنتاجية النفطية وكذلك لتغطية الكلف التشغيلية. هذه الحصة المخصصة للمقاول تسمى (نفط الكلفة) ويستلمها المقاول بغض النظر عن ربح او

خسارة المشروع يستمر المقاول باستلامها ونقل إلى درجة كبيرة بعد استكمال استخراج الكلف الاستثمارية حيث تغطي عند ذاك الكلف التشغيلية فقط .

(٣) الباقي من النفط المنتج وبعد استلام الحكومة الربيع واستلام المقاول نفط الكلفة يسمى Profit oil الربح ، وفي هذا المثل (٦٠% من النفط المنتج بعد استلام الحكومة للربيع) يقسم هذا النفط بين الحكومة والشركة الأجنبية (المقاول) بنسب تحدد بالعقد (مثلا ٧٠% للحكومة و ٣٠% للمقاول) وحصة المقاول هي أرباحه من المشروع .

(٤) Income Tax يدفع المقاول إلى الحكومة ضريبة دخل على حصته من نفط الربح والباقي يكون أرباح صافية .

وعليه فهناك تساؤلات مشروعة تبرز مع ظهور عقود المشاركة النفطية ومحاولات الشركات الأجنبية الحصول على موطأ قدم في هذا القطاع ومن هذه التساؤلات :-

- (١) ما هي المشكلة الحقيقية التي يعاني منها قطاع النفط في العراق
 - (٢) لماذا عقود المشاركة النفطية وما هي مبرراتها .
- إن الحروب التي مر بها العراق ابتداء من عام ١٩٨٠ ولغاية صدور قانون النفط والغاز ، عانى فيها العراق من آثار سلبية على كافة القطاعات ومنها القطاع النفطي حيث توقفت الاستكشافات وإهمال عدد كبير من الحقول المنتجة نتيجة تقادم وتخلف المعدات .
- وبما إن العراق يعتمد على عوائد النفط بنسبة ٩٥% لتمويل ميزانية الدولة لذلك بدء الاهتمام بهذا القطاع وتم طرح مسودة قانون النفط والغاز ووضع بند عقود مشاركة الإنتاج (ف٣) وكانت الغاية الرئيسية في معظم الدول ومنه العراق التي وقعت عقود مشاركة الإنتاج هي ارتفاع تكاليف الإنتاج مع عدم وجود الاعتمادات المالية اللازمة لانجاز العمليات النفطية واخيراً كانت ضعف الخبرات والكفاءات الوطنية
- وفي العراق نجد إن ارتفاع تكاليف الإنتاج غير مبرر في العراق وذلك لان كلفة الإنتاج في الحقول العراقية هي الأرخص في العالم والتي لا تتعدى دولارين للبرميل الواحد

وهي لا تتعدى الحقول المنتجة والبالغة ١٧ حقلا من أصل ٨٠ حقلا مكتشفا وهذه الحقول تمثل ٨٣ ٪ من احتياجات العراق (xvi) .

أما البند الثاني والخاص بعدم وجود اعتمادات مالية لتأهيل الصناعة النفطية وقد أشارت التقديرات المالية لدى البنك المركزي العراقي تفوق ٢٠ مليار دولار نجمت عن ضعف أو عدم تنفيذ كثير من المشاريع في الميزانية مضافا إليها المبالغ من العملة الأجنبية التي يبيعها البنك المركزي في المزاد العلني وبمعدل ١٥ مليار دولار سنويا بالإضافة إلى التخصيصات المالية للقطاع النفطي عندئذ يظهر إن هناك مبالغ كافية لتأهيل القطاع النفطي (xvii) .

أما النقطة الثالثة والمتمثلة بعدم وجود الخبرات الوطنية وهذا غير صحيح لان في العراق الكثير من الخبرات والكفاءات التي يمكن ان تحقق التطور الواضح بأقل التكاليف في القطاع النفطي .

وعليه فان الجولة الأولى لعقود المشاركة كانت خاصة بعقود تطوير الحقول فيما أطلق عليه بعقود الخدمة طويلة الأجل longterm risk service contracts وتضمنت القائمة ستة حقول نفطية منتجة وحقلين غازيين مكتشفين ولكن لم يتم تطويرها بعد والحقول النفطية المنتجة الستة هي كركوك ، بأي حسن في الشمال وتم إدارتها وتشغيلها حاليا من قبل شركة نفط الشمال وحقول الرميلة الجنوبي والشمالي، حقل الزبير وحقل غرب القرنة المرحلة الأولى والحقول النفطية الثلاثة المكونة لحقول ميسان، أبو غرب الفكّة والبركان في الجنوب ويتم تشغيلها من قبل شركة نفط الجنوب .

ويمثل الاحتياطي المثبت لهذه الحقول حوالي ٥٨ مليار برميل أو أكثر من ٥٠ ٪ من الاحتياطي المثبت لعموم العراق والبالغ ١١٥ مليار برميل كما إن طاقتها الإنتاجية تشكل أكثر من ٩٠ ٪ من الطاقة الإنتاجية الحالية أما الحقولان الغازيان فهما عكس الواقع في الصحراء الغربية لمحافظة الانبار وحقل المنصورية الكائن في محافظة ديالى ويحتوي هذان الحقولان على احتياطي الغاز الطبيعي الحر حوالي ٦.٣ تريلون قدم مكعب (ويمكن زيادة

الاحتياطي إلى ١٠ تريلون قدم مكعب في حالة استمرار الاكتشاف) وان الطاقة الإنتاجية الممكنة لهذين الحقول تبلغ حوالي ٦٥٠ مليون قدم مكعب في اليوم مما يشكل حوالي ٤٠% من الطاقة الإنتاجية المتوقعة للغاز الحر في العراق في حالة تطوير وإنتاج حقوله الغازية (xviii).

كما إن هناك عشرة حقول مكتشفة وغير مستعملة كمثال والتي يتوقع استغلالها في ظل قانون النفط والغاز بالاعتماد على عقود المشاركة

الجدول (٦): الحقول المكتشفة وإمكانات الإنتاج والكلفة التطويرية

ت	اسم الحقل	إمكانية الإنتاج (مليار برميل)	الكلفة التقديرية والتطويرية (مليار \$)
١	مجنون	٢١	٤٦٠٠٠٠٠٠
٢	غرب القرنة	١٥	٤٧٠٠٠٠٠٠
٣	شرق بغداد	١١	٨٢٠٠٠٠٠٠
٤	ابن عمر	٦	٣٤٤٧٠٠٠٠٠
٥	الحلفاية	٣.٥	٢٢٣٠٠٠٠٠٠
٦	ارطاوي	٢	١٣١٨٠٠٠٠٠٠
٧	الناصرية	٢	١٩٣٠٠٠٠٠٠٠
٨	الطوية	١	١٢٥١٥٠٠٠٠٠٠
٩	الغراف	١	٧١٠٠٠٠٠٠٠٠
١٠	الاهذب	٣	١٣١٠٠٠٠٠٠٠٠
١١	المجموع	٦٢.٧	٣٠٠٣٠٠٠٠٠٠

المصدر : عواد عضيد شياح ، الاقتصاد العراقي في ظل الاحتلال (قراءة تحليلية)، شبكة البصرة ، متاحة على شبكة المعلومات الدولية، الانترنت .

Net/ar_artiges_2009/0909/shyas_22090.htm

من الجدول أعلاه نستطيع أن نرى حجم الثروة لهذه الحقول العشرة فقط (غير مستغلة) التي لو أخذنا احتساب إيراداتها بالحد الأدنى لأسعار النفط الحالية وبعائد مفترض من (٥٠ دولار / برميل) فان قيمة العائد السنوي للحقول العشرة أعلاه سيكون ما يقارب ٥٥ مليار دولار^(xix)

لو أضفنا إنتاج الحقول المستغلة والمنتجة في الوقت الحاضر والبالغ إنتاجها اليومي ٢.٤ مليون برميل يومياً وبعائد سنوي مقداره ٤٣ مليون دولار فسيكون مجموع إيرادات العراق السنوي من تصدير النفط الخام حوالي ٩٨ مليار دولار اعتباراً من العقد الثاني وهو حجم ثروة هائلة يمكن للعراق حل كافة الأزمات المالية والاقتصادية وبالاعتماد على الإمكانيات الذاتية .

وان أولى عقود المشاركة التي أعلن عنها وزير النفط العراقي مع الشركة الصينية العامة (سي ان بي سي) والتي تقوم باستخراج النفط من حقل جنوب بغداد مقابل ٦ دولارات عن كل برميل كما إن الشركة الصينية قررت استثمار ٣ مليارات دولار لتطوير حقل الأحذب وان سعر الخدمة للشركة الصينية سيكون ٦ دولارات للبرميل الواحد في المرحلة الأولى . وفي الحقيقة إن هذا الاتفاق يحل محل الاتفاق المنعقد في عام ١٩٩٧ والذي يضمن للشركة الصينية امتياز استغلال حقل الأحذب الواقع في محافظة واسط وكانت قيمة العقد ٧٠٠ مليون دولار لمدة ٢٣ سنة، إلا إن ظروف الحصار حالت دون ذلك وبعد طرح مسودة قانون النفط والغاز تم تحويل العقد إلى عقد خدمة بشرط إن تشغل العمالة العراقية وكان العقد السابق عقد مشاركة إنتاج، وان المبرر لذلك هو إن هذا الاستثمار سيرفع الطاقة الإنتاجية إلى ٢٥ ألف برميل يوميا خلال الثلاث سنوات الأولى وبالتالي سيحصل العراق من هذا العقد على أرباح تقدر بـ ٥٥ مليار دولار وهو ما يساوي ٨٧% من إجمالي الإيرادات البالغ ٦٣ مليار دولار^(xx) .

وقد طرحت عطاءات كثيرة شركات شل سيفرون Chevron واكسون Exxon وروبال دويتسن شل الهولندية Royal Dutch shell وتوتال الفرنسية وبرتش بيتر وليوم British Petroleum أذن فان عقود المشاركة بالإنتاج تعتبر بالنسبة للعراق غير مبررة إلا في حالتيه فقط ، لأنه حين تمنح هذه العقود من قبل دولة ما يجب أن تكون هناك أسباب موجبه ومقبولة من الجميع كون المسألة تتعلق بالحكومة وبموارد هي ملك للشعب .

المبحث الرابع

الآثار الاقتصادية لقانون النفط والغاز في العراق

إن تطبيق قانون النفط والغاز في العراق سيترك آثارا ايجابية وسلبية كون أي قانون له اثرين والتي يجب أن ينظر إليها كون أيهما أكبر تأثيرا هل هي الآثار السلبية أم الآثار ايجابية ليتسنى لنا معرفة أهمية تطبيق القانون .

أ) الآثار السلبية لقانون النفط والغاز في العراق

إن استحداث كل هذه الشركات المشغلة الجديدة سيعني تفتيت شركتي نفط الشمال والجنوب وكلاهما شركتان توظفان أكثر من ١٥ ألف منتسب وتنتج أكثر من ٢,٥ مليون برميل وان تقليص دورها إلى شركة قابضة له دور سلبي على الاقتصاد العراقي وخاصة إن القانون يشير إلى هاتين الشركتين والتي يتم دمجها في شركة النفط الوطنية العراقية inco وان ذلك سيجعل inco لها دورا هامشيا وتشرف على حصص ضئيلة في الشركات المشغلة .

١) إن تحجيم الشركات النفطية المنتجة سيقص من دور الشركات الأخرى كالحفر والاستكشافات وشركات المشاريع والآبار على اعتبار إن هذه الشركات تعتمد على العقود الثانوية التي تمنحها لها الشركات الوطنية المشغلة فعند إدارة الحقول من قبل الشركات الأجنبية فإنها لا تمنح الشركة الوطنية أي عقد بحجة قانون التنافس الذي تخضع له الشركات

٢) إن الدستور يقول إن النفط ملك الجميع وجميع الثروات الوطنية هي ملك العراقيين فان القانون يعد مخالفا لمفهوم ملكية الشعب العراقي التي يضمنها الدستور كما إن النفط يجب أن ينظر إليه كمصدر ناخب ومن ثم هو حق لجميع الأجيال ولا يجوز التفريط به .

٣) إن إعطاء الأقاليم حق إبرام عقود الترخيص يحول دون تنفيذ سياسة اتحادية للنفط والغاز وبالتالي عدم وحدة إدارة الاقتصاد الوطني العراقي الذي تقوم موارده على النفط والغاز بشكل أساسي .

٤) إن المادة ١١٢/أولا من الدستور تقضي إن السلطة المركزية هي التي تتولى إدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول وبالتنسيق مع الأقاليم وفي هذه الحالة تعني إن سلطة الأقاليم ستدير الحقول المنتجة وغير المنتجة حاليا مما يلغي سلطة الدولة المركزية وبالتالي ستنشأ أثار خطيرة على الاقتصاد الوطني العراقي .

٥) إن المادة ١٨ والتي تتمثل في حرية الوصول إلى خطوط الأنابيب والتي تفترض أن الخطوط الرئيسية هي ملك الحكومة الاتحادية بينما المادة ٢١ التي تشير إلى تملك شركة النفط الوطنية أو أي شركة مختصة أخرى جميع الأنابيب الرئيسية وهذا عيب وتناقض في سياسة صياغة قانون النفط والغاز في العراق وينبغي تصحيحه .

٦) تشير المادة ٢٤ بأنه يحق لشركة النفط الوطنية العراقية وحاملي تراخيص التنقيب والإنتاج استخدام الكميات اللازمة من الغاز المصاحب دون مقابل وهذا بند له دور سلبي على العوائد المالية العراقية والتي هو بأمس الحاجة لها.

٧) في ضوء المادة ٣٥ والتي يحق لمالكي التراخيص تحويل الأرباح الصافية المتأتية من العمليات النفطية إلى خارج العراق وهذا يعني تحويل الجزء الأكبر من العملات إلى خارج العراق .

٨) إن القانون غير مرن في طبيعة العقود وعليه يجب إن يكون مرنا وبما يتناسب مع حاجة الحقول المختلفة وعليه يجب عند التشريع أن توضع الضوابط الضرورية التي تصون الجهة المتعاقدة من الخطأ وبنفس الوقت تمكنها بالقوة التفاوضية الضرورية كأن ينص القانون بان لا تتجاوز حصة الشركات الأجنبية العاملة نسبة محددة من الإنتاج او فترة زمنية معينة .

٩) إن الهدف الأساسي للإدارة الأمريكية من إصدار قانون جديد هو السماح لشركات النفط الأجنبية بالمشاركة في تطوير حقول النفط والغاز وفق أسلوب مشاركة الإنتاج الذي تحصل بموجبه على حصة من احتياطي الحقل حوالي عمر الإنتاج قد تصل ٤٠ عاما تبلغ بموجبها حصة الشركات عشرات المليارات من الدولارات مقابل مصاريف لا تقل لأكثر من ٥ % من أرباحها .

١٠) إن العراق ينجز ما بين ٧٤ إلى ١٩٤ مليار دولار طيلة فترة العقود فيما يخص أول اثني عشر حقلا نفطيا يتم تطويرها فقط بينما لو كان سعر برميل النفط ٤٠ دولاراً .

١١) إن أرباح الشركات النفطية وعائداتها من الاستثمار في العراق في هذه العقود تتراوح بين ٤٢% و ١٦٢% وهو ما يزيد عن المعدل الطبيعي للأرباح في مثل هذه الحالات والبالغ ١٢% في حده الأدنى في مثل هذه الاستثمارات .

١٢) كل الغاز المصاحب الذي يتم انتاجه من الممكن والذي لا يتم استخدامه في العمليات التجارية أو الذي يعاد حقه في الحقل يتم عرضه وتسليمه دون مقابل، مع الحصول على ٧٠% من العوائد كتعويض عن كلف الاستخراج والتنقيب .

١٣) اعد مشروع قانون النفط والغاز لغرض الصناعة الاستخراجية التي تنحصر في استخراج النفط والغاز وتصديره إلى الخارج دون الاهتمام بالصناعة التحويلية بإنشاء مصافي النفط وتسليم الغاز والصناعات البتروكيمياوية والتي انتهى عمرها التشغيلي .

ب) الآثار الإيجابية لقانون النفط والغاز في العراق .

ليس هناك أي شك بأن العراق في حاجة ماسة إلى قانون وأنظمة نفطية تمهد الطريق للدخول في عقود لإجراء عمليات التنقيب والإنتاج . ولقد كان هناك دوافع ايجابية في تحضير مسودة قانون النفط والغاز في العراق .

١) قطاع النفط في العراق شأنه شأن القطاعات الاقتصادية في البلاد في حالة مزرية وصعبة تجعل من إمكانية مساهمته في عملية إعادة الأعمار محدودة وثمة حلقة مفرغة تعتبر من تأهيل قطاع النفط ومساهمته في الاقتصاد العراقي تتمثل في ضعف مقدرته على زيادة الإنتاج والتصدير وبالتالي ضعف الإيرادات اللازمة لتأهيل وإصلاح البنية النفطية وبالتالي ضعف الإيرادات المتوقعة وعلى هذا الأساس يحتاج القطاع النفطي إلى مساعدات مالية وفنية وتكنولوجية كبيرة من الخارج يمكن أن تبعد الاعتماد.

٢) إن الطاقة الإنتاجية والتصديرية لنفط العراق المستقبلية سوف تصبح بحالة مذهلة وكبيرة جدا والحالية ٢.٤ مليون برميل يوميا + جوله التراخيص الأولى فأن الإنتاج يصل إلى ٨ مليون برميل يوميا إلى إن يصل مستوى الإنتاج ٢٠ مليون برميل يوميا وهكذا .

٣) إن الكميات الضخمة من الاحتياطي النفطي المتاحة في العراق تعني إن أي تحسن في عمليات وإدخال تكنولوجيا الإنتاج متطورة ستقود إلى زيادات معدلات الاستيراد .

٤) تواجد في العراق أكثر من ٨٠ حقلا مكتشفا وان الإنتاج قاصر على ١٥ حقلا وهذا يعني إن تطبيق قانون النفط والغاز مع غياب المخاطرة في مرحلة الاكتشاف وانخفاض تكاليف تطوير الحقل النفطي سيحقق للعراق عوائد نفطية من خلال طرح إنتاج جديد من ١٥ حقلا جديداً .

٥) الإهمال الواضح للقطاع النفطي وفعالياته الاستخراجية والتمويلية والخدمية.

٦) لا شك إن العراق بحاجة إلى مساهمة الخبرة والتكنولوجيا الأجنبية لإعادة أعمار البنية التحتية للقطاع النفطي وتطوير الحقول مما يحتم إتاحة مناخ اقتصادي موائم للاستثمار الأجنبي بهدف استغلال اقل لموارد النفط والغاز وبالطبع فان هذه الضرورة تحتم إرساء أطر

قانونية لعلاقة جديدة مع شركات النفط العالمية بما في ذلك حقوق التنقيب والإنتاج مما أدى إلى طرح مسودة قانون النفط والغاز .

(٧) إن الغاية الأساسية من القانون كونه يؤسس الإطار التشريعي لإدارة الثروة النفطية باعتبارها ثروة إستراتيجية مرتبطة بالإستراتيجية الاقتصادية الوطنية وبما يضمن أولاً رفع كفاءة أداء القطاع النفطي وثانياً ينظم عدالة إدارة وتوزيع المنافع .

(٨) إن قانون النفط والغاز يمثل أهم دعائم إعادة تطوير البلاد بشكل عام والاقتصاد العراقي بشكل خاص على أسس مستديمة ورسينة بأسلوب منسق ومخطط يأخذ بعين الاعتبار وحدة العراق وطبيعة المصادر النفطية .

(٩) إعادة تأهيل وتعزيز الإنتاج من اجل تحسين استخلاص النفط من الحقول المنتجة بالدخول مباشرة في عقود الخدمة او عقود الإدارة مع شركات مناسبة للنفط .

(١٠) إن القانون يضمن التطوير العاجل والفعال للحقول المكتشفة غير المطورة كلياً او جزئياً عند صدور هذا القانون .

(١١) إن منح التراخيص للتنقيب والإنتاج وذلك من اجل الحصول على تنوع شركات النفط والمشغلين من خبرات وعمليات فنية وأسلوب معالجة مختلفة بهدف تحسين الكفاءة من خلال المنافسة الايجابية وقياس الأداء والشفافية .

الاستنتاجات

- (١) إن النفط ملك لكل العراقيين بغض النظر عن المنطقة المنتجة فيها وغير المنتجة .
- (٢) يعتبر النفط المصدر الرئيسي لإعادة أعمار وتنمية العراق ومن ثم توجد ضرورة قصوى لاستغلاله استغلالاً وطنياً مناسباً وعليه لا يجوز الإفراط في إنتاجه تحت أي ضغوط دولية .
- (٣) إن العراقي يمتلك مخزوناً من النفط والغاز يوازي في مجموعته أكثر البلدان غنى بالنفط في العالم ولذلك لا يجب التفريط به من اجل إنتاج يمكن استغلاله لصالح العراق .
- (٤) إن كلفة الإنتاج في الحقول العراقية هي الأرخص في العالم والتي لا تتعدى دولارين للبرميل الواحد وبالتالي يمكن استخراج النفط وطنياً ولا حاجة للشركات الأجنبية .

٥) تعتمد الطاقة التصديرية للنفط على منفذين احدهما الشمالي والآخر الجنوبي وهناك ١٥ حقلاً غير مكتشفا ومكتشفه والتي يتوقع استغلالها في ضوء قانون النفط والغاز وبالاعتماد على عقود المشاركة .

٦) طرحت مسودة القانون بثمانية فصول و ٤٣ مادة وثلاثة ملاحق كانت النقط الأخطر في المسودة هو عقود المشاركة ومنح التراخيص والتي تضمنتها المادة ٩ في الفصل الثاني .

٧) وارتباطا بعقود منح التراخيص والخاصة بالتنقيب والإنتاج فقد كانت المادة ١٣ في الفصل الثالث والتي يعطي فيها عقد التنقيب والإنتاج حقاً حصرياً للقيام في عمليات الاكتشاف للشركة المكتشفة .

٨) ليس هناك مبرر ضروري على تطبيق قانون النفط والغاز لان العراق لديه احتياطات مالية لدى البنك المركزي والتي تقدر بـ ٢٠ مليار دولار بالإضافة إلى التخصيصات المالية للقطاع النفطي مع وجود خبرات وطنية وبالتالي لا داعي لتطبيق قانون النفط والغاز .

٩) ركز قانون النفط والغاز على الصناعة الاستخراجية والتي انحصرت باستخراج النفط والغاز وتصديرها دون الاهتمام بالصناعة التحويلية

١٠) كان الهدف الرئيسي لقانون النفط المطروح هو مشاركة الشركات الأجنبية بالحقول النفطية المكتشفة وفق أسلوب مشاركة الإنتاج .

١١) وفق قانون النفط والغاز فان كل الغاز المصاحب الذي يتم إنتاجه والذي لا يتم استخدامه في العمليات التجارية يتم عرضه وتسليمه دون مقابل.

التوصيات

١) إن يقوم المهتمون بتطوير مسودة القانون بالقيام بزيارات ميدانية لبعض الدول التي طورت حديثاً من قوانينها كالجزائر وليبيا والتعرف على طريقة الانتفاع والاستفادة من هذه الثروة كما يستطيع العراق ان يستفيد من الخبرات المتراكمة عند منظمة الاوبك لدراسة الخيارات المختلفة المتاحة لها. يمكن للعراق أن يحاول تطوير موارده النفطية بمفرده وذلك من خلال تمويل برنامجاً استثمارياً بنفسها وتنفيذه من خلال شركة نفط الوطنية .

- ٢) محاولة تبني حلولاً هجينة مبنية على شراكات مع شركات النفط الوطنية وشركات النفط الدولية وقد تبنت الكثير من الدول هذا المنهج (مصر، اندونيسيا ، النرويج، الخ..) .
- ٣) يحتاج العراق إلى إعادة بناء موارده المالية بشكل سريع وتقديم تدفق مستدام للاستثمار ولمعالجة القائمة المطلوبة من الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية .
- ٤) ضرورة إعادة النفط الوطنية العراقية لتنهض بمسؤولياتها .
- ٥) دعم الجهد الوطني لتطوير الحقول وتشجيع الكوادر الوطنية لزيادة الإنتاج من خلال الدعم المادي والمعنوي .
- ٦) دعم شركة الحفر العراقية باعتبارها الشريان الحيوي والمساعد الرئيسي للشركات الاستخراجية.
- ٧) تأسيس مجلس الطاقة لمتابعة أعمال الشركات .
- ٨) ضرورة إيجاد خطة سليمة أساسية نفطية في العراق مبنية على خطط علمية .
- ١٠) الالتزام بالشفافية بنشر العقود وتقارير الإنتاج والمالية فصلياً وسنوياً لإطلاع الجمهور كما أن من الضروري اعتبار عقود التراخيص باطلة إذا ما استهلك المتعاقدون القوانين الخاصة بمكافحة الفساد والزام الإدارات النفطية للقيام بتوزيع عطاءات عامة على أسس تنافسية باعتبار ذلك العوامل المهمة لمنع الفساد .

المصادر

أولاً :- المصادر العربية

أ) الكتب

- ١) د. عبد المنعم عبد الوهاب، النفط بين السياسة والاقتصاد (جامعة الكويت، المطبوعات الكويتية) ٢٠٠٨
- ٢) عباس النصاروي، الاقتصاد العراقي والنفط والتنمية والحروب والتدمير والآفاق (دار الكنوز الاردنية، بيروت، ١٩٩٥)
- ٣) كارول نخلة، مستقبل النفط العراقي : اكتشاف اطار العمل الصحيح (مركز سيري لاقتصاديات الطاقة، جامعة سيري، ٢٠٠٨)

ب) الدوريات

- ٤) المركز العراقي للإصلاح الاقتصادي، ندوة مناقشة مسودة قانون النفط والغاز : أوراق بحثية ، مجلة العراق للإصلاح الاقتصادي /بغداد /ع/٤/٢٠٠٧
- ٥) عمرو هشام محمد، واقع الصناعة النفطية في العراق ومتطلباتها المستقبلية، مجلة الدراسات الاقتصادية، بيت الحكمة. ع ٢٠/٧/٢٠٠٧

ج) الانترنت

- ٦) النفط في العراق :آمال المستقبل وتحديات الحاضر / مجلة النبأ / متاحة على شبكات المعلومات الدولية /الانترنت www.annabaa.org

- ٧) احمد المطيري، الآفاق التحليلية لمسودة قانون النفط والغاز، مركز الفرات للدراسات الإستراتيجية ، ٥ع ، متاحة على شبكة المعلومات الدولية، الانترنت www.fcds.com/magazen.html
- ٨) عواد عضيد شياع /الاقتصاد العراقي في ظل الاحتلال (قراءة تحليلية)، متاحة على شبكات المعلومات الدولية / الانترنت WWW.ALBASRAH.NET/AR_ARTICLES_2009/6909/SHYA3-220909-HTML
- ٩) د.فلاح خلف الربيعي، قطاع النفط في العراق بين الواقع المالي والافاق المستقبلية، متاح على شبكة الانترنت والمعلومات www.lulun.ht
- ٩) سعد محمد حسن ،الاحتكارات النفطية في العراق ،قراءة في التاريخ والإستراتيجية ،متاح على شبكة المعلومات الدولية ،الانترنت ،www.ahar.org
- ١٠) سلام ابراهيم كبة ،نفط عراق التنمية البشرية المستدامة ،متاحة على شبكة المعلومات الدولية ،الانترنت www.afaka.org/salam%20/kauba
- ١٢) فواد قاسم الأمير ، مرة ثالثة ،ملاحظات حول مسودة قانون النفط والغاز ، متاحة على شبكة المعلومات والانترنت www.iraqsuncleanivage.com/avtices-0:18-gas-3feed-fun-amerir.htm
- ١٣) فالح النخاط، جولة التراخيص وخطرها على الصناعة النفطية، متاحة على شبكة الانترنت www.web.krg.org-upleads
- ١٤) طارق شفيق وفاروق القاسم ، تعليقات على مسودة النفط والغاز بتاريخ آذار ٢٠٠٧ ، مؤتمر دبي، ٢١ نيسان ٢٠٠٧
- ١٥) د مجيد الهيتي ، مساهمة في النقاش حول نفطنا، متاحة على شبكة الانترنت www.alhakofaigadeda.com-309-maged-alhit.htm

ثانياً :- المصادر الانكليزية

- 16- adapted ghazi_mhaider.ecoumcmics of oil feilds devepment venauresin iraq in mee.23pebruary.2000
- 17- valevic vuarcel.the future of oil in iraq seenarios and implication the real in statute of intevnrai and offairs no5 deceper .2002
- 18- ministry of planning and devepment cooperation iraq's natiand devepment strategy 2005-2007

- ⁱ د. عبد المنعم عبد الوهاب، النفط بين السياسة والاقتصاد، (الكويت وكالة المطبوعات الكويتية، ٢٠٠٨ ، ص ١٠٦ .
- ⁱⁱ د. فلاح خلف الربيعي، قطاع النفط في العراق بين الواقع المؤلم والافاق المستقبلية، متاح على شبكة المعلومات الدولية، الانترنت www.ulun.nt
- ⁱⁱⁱ د. مجيد الهيتي ، مساهمة في النقاش حول نفطنا، متاح على شبكة المعلومات الدولية الانترنت . www.Alhakafaljad.eda.Com.\309\maged.htm

- * API : نوع النفط بحسب مقياس معهد البترول الأمريكي .
- ^{iv} (د. عمرو هشام محمد ، واقع الصناعة النفطية في العراق ومتطلباتها المستقبلية ،مجلة دراسات اقتصادية ، بيت الحكمة ، ع ٢٠ سنة ٧، ٢٠٠٨، ص ١٣
- ^v (عمرو هشام محمد، مصدر سابق، ص ١٥
- ^{vi} (المصدر السابق، ص ١٦ - ١٧
- ^{vii} (د. عبد المنعم عبد الوهاب ، مصدر سابق، ص ١٦١
- ^{viii} (سعد محمد حسن ،الاحتكارات النفطية في العراق ،قراءة تاريخية و الاستراتيجية ،متاحة على شبكة المعلومات الدولية ،الانترنت ،ص ٣ www.ahar.org
- ^{ix} (سعد محمد حسن ،مصدر سابق، ص ٥
- ^x (المركز العراقي للإصلاح الاقتصادي، ندوة مناقشة مسودة قانون النفط والغاز : أوراق بحثية، مجلة العراق للإصلاح الاقتصادي، بغداد ، ع ٤، ٢٠٠٧، ص ٧٦-٧٨.
- ^{xi} طارق شفيق وفاروق القاسم ، تعليقات على مسودة قانون النفط والغاز بتاريخ اذار ٢٠٠٧ ، مؤتمر دبي ، ٢١ نيسان ٢٠٠٧ ، ص ٢٦ .
- ^{xii} (احمد المطيري ،الافاق التحليلية لمسودة قانون النفط والغاز ،مركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية ، ع ٥، متاحة على شبكة المعلومات الدولية ،الانترنت
- www.fcdrs.com/magazen.html
- ^{xiii} (كارول نخله ، مستقبل النفط العراقي : اكتشاف أطار العمل الصحيح ، مركز سيرى الاقتصاديات الطاقة ، جامعة سيرى ، ٢٠٠٨ ، ص ٣٧
- ^{xiv} (فؤاد قاسم الأمير ، مرة ثالثة : ملاحظات حول مسودة قانون النفط والغاز ، متاحة إلى شبكة المعلومات الدولية ، الانترنت ، ص ٣ www.iraqsuncmirage.com/artices/artices .
- www.oil8-Gas-3 food- fl -Amir .html
- ^{xv} (فؤاد قاسم الأمير، مصدر سابق ص ٥
- ^{xvi} (الأرقام مأخوذة من عواد عضيد شياح ، الاقتصاد العراقي في ظل الاحتلال (قراءة تحليلية) ،شبكة البصرة / متاحة على شبكة المعلومات الدولية ، الانترنت ، ص ٤ www.albasrah.net/ar_articles_2009/0909/shya3.22_2009
- ^{xvii} (المصدر السابق، ص ٥

xviii) فالج الخياط ، حولة التراخيص وخطرها على الصناعة النفطية متاحة على شبكة المعلومات الدولية ،
الانترنت

www.web.krg.org/uploads

xix) عواد عضيد شيع / مصدر سابق ، ص ٩

xx) النفط في العراق آفاق المستقبل وتحديات الحاضر ، مجلة النبأ متاحة على شبكة المعلومات الدولية

www.annabaa.org الانترنت